

## كتاب النكاح من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 24

محمد بن صالح العثيمين

الصورة يمكن هذي هي يمكن هذي نعم الشيخ دايمًا الذي خصص المتعة هنا للصحابة مع ان الشرع اذا امر جاء الامر من الشرع يكون عام للصحابة وغيره. وبين التخصيص؟ متعة متعة - 00:00:16

الحج يعني الوجوب خصه. اي نعم الوجوه. نعم. كما قلت لك لان هؤلاء لو لم يفعلوا لا كانت الشريعة هذه تودم مرة لان لما بعد

الصحابة يقول ما فعل الصحابة - 00:00:41

فاذا حنا ما نفعلها امرهم يعني الامر يكن لهم ولمن جعلهم معلوم لكن لهم على سبيل الوجوب ما هو من اجل المتعة من اجل ان لا

ينكسر هذا الامر نعم. اذا توحشت الاهلية او تأهلت الوحشية. ايه - 00:00:56

وش تقولون؟ ونشكر جمال ابن المدبر بهالريعان من هالحمر الاهلية اللي توحشت اما اذا توحشت الاهلية فهي حرام ايه حرام واما اذا

تأهلت الوحشية فهي حلال ده على كل يرجع الى اهله - 00:01:14

اذا اصلك اصلك كل منها يرجع الى اصله. فيقولون يا شيخ العلة انها حمر حرمت لذاته حتى لو الحمرة الاهلية وش تاكل الحشيش

طاهر. متى ما تلقى قد للتقليل ثم اذا اكلت قاذورة تاكل من على تكسرهما عشر مرات - 00:01:36

نعم واذا لم اجد معها شيء طلقها وتزوجها. هذا مو بموقف ذا هذا مثل لما لو تزوجت امرأة ومن نيته انها ان كانت حسنة الاخلاق

وتلائمت معه ولا طلقها لكن مؤقت مؤقت - 00:02:04

اذا جاء الوقت اللي وقت فيه خلاص او السفر انتهى نعم يا سلام ابن عباس لماذا ليش؟ المتعة الى اهل الجنة ابن عباس رضي الله

عنه ما ظن ان مسألة من باب النسخ ظن انه من باب الضرورة - 00:02:29

يعني ابيحت للضرورة لا على انه حكم مستقل ولكنه رضي الله عنه حاجه علي وبين له انه اخطأ ويقال انه رجع رضي الله عنه نعم

ايش واسترجع ها؟ اذا رضع الفرس من الحمار صار بنبلة من الرضاعة - 00:02:47

لكنه حلال لكن ما دام ما دام يشرب منها فهو حرام حتى يتغذى بالطيب نعم الزرار اي نعم لو ظن متوحشة ما تقول في رجل وجد

حمارا وهو في برية - 00:03:17

هل يأكله او لا نعم ايش اي طيب الاخ قال لورا ايه انت احسنت وان كان اهليا طيب لو توحش الاهلي لا يأكل منه اعتبارا بالاصل

طيب لو اضطر اليه - 00:03:53

ما دليلك على هذا ايه ما عندك دليل هذه قاعدة طيب ها فمن اضطر بعد ان ذكر تحليم لحوم الحمر الاهلية محرمة ايش اي

احسنت والحمر مثلهم الحمر اقل من الخنزير - 00:04:28

قوله ما وجه كونها اقل من الخنزير نعم احسنت تمام طيب هناك متعتان احدهما مطلوبة والثانية غير مطلوبة اولاً مصحة الحج

وهذه مطلوبة بعض السماح نعم والثانية متعة وهذه اول الامر حرمت ثم - 00:05:13

ثلاثة ايام يعني ما حرمه مرتين على على رأي على رأي. طيب. نعم صحيح الامر ان المتعة الحلال متعة الحج وهي مطلوبة بعض

العلماء قال بالنجوم والثانية متعة النساء هذه حرام طيب - 00:05:41

لو ادع مدع ان التحريم نسخ يا عبد الله لودع مدع ان تحريم المتعة نسخ الى حلم فماذا تقول لا لا لا ما هو استدلال هو يعني يستدل

بايش ما هو في حاجة - 00:06:03

ما في حجة الوداع ما شي يعني لو قال قائل ان المتعة تحل متعة النساء احلت بعد التحريم يمكن عنده

علم موجب الحديث حري مرتين لكن واحد الان يقول بعد ما حرمت الان هي حلال - [00:06:32](#)

لان تعليم النسخة الان هي حلال لان تعليم النسك طيب ما هو الدليل قال انها حرمة لا ها ايش وان الله حرم ذلك ما وجه الكون هذا دليلا على انه لا يمكن ان ينسخ تحريمها - [00:07:03](#)

ولو فرض حلها كان تكثيف ان شاء الله. صح. احسنت. لو فرض انها حلت لكان هذا الخبر الى يوم القيامة كاذبة وهذا مستحيل ولهذا قلنا لا يمكن ان تحلل المتعة الان لو ادعى مدة انها حلة قلنا لا يمكن - [00:07:28](#)

طيب المحلل والمحلل له هل احد يحلل ما حرم الله انت كيف يقول محلل المحلل هو الذي يتزوج المطلقة اللي طلقها كم؟ ثلاث.

ثلاث صحيح يا جماعة؟ هذا المحرم يعني رجل طلق تزوج امرأة ليحلها للزوج الذي طلقها ثلاثا - [00:07:46](#)

نعم طيب ما هو اللعن نعم على ما يدل هذا الحديث بالنسبة للمحلل ان لانه حرام ومن كبائر الذنوب او من صفائرها انها تكون الا في الكبائر. طيب قل لي ما وجه كون المحلل له ملعون. مع انه قد لا يدري - [00:08:19](#)

محلا له ما هو المحلل والاتفاقية يعني يحمل يحمل على محلل له اتفق مع المحلل. اما اذا كان لا يدري صح؟ صحيح. طيب اذا كنا

لا ندري فهل تحل له؟ هو الان لا يدخل في اللعنة لكن هل تعجبه؟ اذا علمنا ان الاول محلف - [00:08:46](#)

ما تحله؟ طيب صح اظن هذا اللي وقفنا عليه ونسأل الان يا نسأل هل النكاح محلل صحيح او لا نعم لماذا طيب يا علي دليل عندك هذا تعليم لكن فيه دليل - [00:09:17](#)

ما هو ما لانه رتب هذا تعليم لهذا نعم هو يقول انه ملعون والعقد حرام لكن يصلح النكاح في شروط تبذل ويصلح الاخ معها انا اريد

ان يكون على بالك يا فهد وعلى بال اخوانك - [00:09:50](#)

حديث عائشة العظيمة من عمل عملا ليس عليه امرا فهو رد هذا اصل من اصول الاسلام يجب ان يكون دائما في بين اعينك كل شيء

حرمه الشرع فهو باطل لهذا الحديث العظيم من عمل عملا ليس عليه امرا فهو رد - [00:10:19](#)

فهمت؟ طيب نبدا الان بالدرس قال المؤلف رحمه الله تعالى ناقنا عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المحلل

والمحللة وقد تقدم شرط وهو فوائده ولكن - [00:10:42](#)

كان طيب لا بأس اه لعن المحلل والمحللة لعنهم اي قال لعنة الله عليهم والخبر هنا بمعنى الدعاء بمعنى الدعاء ويجوز ان يكون خبرا

بمعنى الخبر. يعني خبر حقيقي وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم يوحى اليه - [00:11:00](#)

ويبلغ من الله لا يمكن ان يكون قول رسول الله نطلع المحلل خبرا عن الله بانه لعنة لا دعاء. اما انا اذا قلت لعنة الله على كذا فانا داع

الا اذا كنت قد بنيت هذا على نص يدل على هذا مثل لعنة الله على من لعن والديه - [00:11:29](#)

هذا يكون دعاء ولا ولا خبر؟ خبر لانه جاء بالنص فكذلك دعاء النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك على فاعل مما يحتمل ان يكون

دعاء وان يكون خبرا. حديث جابر لعن اكل الربا - [00:11:56](#)

لعن اكل الله اي قال اللهم العنه او خبر عن الله انه لعنه في احتمال نعم لكن هذا نقول سواء كان دعاء او او خبرا فانه يدل

على ان الفاعل مستحق - [00:12:11](#)

للعنة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكن ان يدعو على احد الا وهو مستحق المحلل قلنا كما قال الاخ هو من تزوج امرأة طلقت

ثلاثا من اجل ان يحلها للاول - [00:12:30](#)

وذكرنا انه يشترط لحله للاول شرطان الاول صحة نفع بان يكون النكاح رغبة لا نكاح تحليل ولا نكاح متعة فلا بد ان يكون

النكاح صحيحا طيب لو تبين ان النكاح غير صحيح - [00:12:44](#)

هل تحل الاول لا مثاله تزوج الانسان امرأة نكاح رغبة قد طلقت من زوجها الاول ثلاثا ثم بعد ذلك ثبت انها اخته من الرضاعة ما حكم

النكاح؟ باطل؟ هل تحل الاول؟ لا. لان النكاح. غير صحيح - [00:13:07](#)

وقد اشترطنا ان يكون النكاح صحيح طيب تزوجها بلا ولي تحل الاول؟ لا لان النكاح فاسد غير صحيح طيب الشرط الثاني ان

نجامعها الشرط الثاني ان يجامعه والدليل ما سيأتي في حديث عائشة ان شاء الله تعالى واشرنا اليه فيما سبق من الشرح -

ودليل ذلك في القرآن وفي السنة اما القرآن فهي فهو قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وجه الدلالة انه قال تنكح زوجا والنكاح هنا محمول على الوطء - [00:14:01](#)

ولا يصلح ان يحمل العقد لان قوله زوجا يقتضي ان تكون الزوجية متقدمة على النكاح. النكاح وحينئذ يتعين ان يكون المراد بالنكاح الوطي ويكون حديث مفسرا او موضحا لهذه الآية - [00:14:26](#)

اي في هذا ايضا هل اذا عادت الى الاول بعد النكاح الصحيح هل تعود اليه على طلاق ثلاث او على واحدة يقول العلماء انها تعود على طلاق ثلاث تعود على طلاق ثلاث بمعنى ان الزوج الاول يملك ثلاث طلاقات - [00:14:48](#)

يملك ثلاث طلاقات والطلاقات الاولى ما تحسب عليك فاذا طلقها مثلا الزوج الاول بعد ان عادت اليه يملك ان يراجع نعم طلق ثانية ياما كان ان يراجع طلق ثلاثة لا يملك. اذا تعود الى الزوج الاول ها - [00:15:13](#)

على طلاق ثلاث اي كأنه تزوجها من الان لان النكاح نكاح الزوجة الثاني هدم الطلاق الاول - [00:15:37](#)